

ضوابط التحويل

بين برامج التعليم الاعتيادي والتعليم الموازي بناء على قرار مجلس عمادة

الدراسات العليا بجلسته (١٥) المنعقدة بتاريخ ٢١/٧/١٤٣٣هـ

أولاً: معالجة الوضع الحالي للمعيدين والمعيدات من خارج الجامعة.

- يتم التحويل من البرنامج الموازي إلى الاعتيادي بناء على توصية مجلسي القسم والكلية وموافقة عمادة الدراسات العليا.

ثانياً: التحويل من الاعتيادي إلى الموازي أو العكس:

- يشترط موافقة مجلسي القسم والكلية وموافقة عمادة الدراسات العليا .
- أن لا يقل المعدل التراكمي عن ٤.٧٥.
- أن لا يكون قد مضى على دراسته في البرنامج أكثر من سنة.
- أن يقدم الطالب مبررات التحويل.
- التقيد بالنسبة المحددة لعدد طلاب البرامج الصباحية والموازية.
- التحويل يكون لمرة واحدة خلال فترة دراسة الطالب أو الطالبة.
- موافقة جهة العمل (وذلك للراغبين في التحويل من الموازي إلى الاعتيادي).
- بالنسبة للمعيدين والمعيدات بالجامعة الذين لا تسمح ظروفهم بالدراسة خارج المملكة، عليهم التقدم إلى لجنة الابتعاث الداخلي بالجامعة والمشكلة والتي تم تشكيلها لهذا الخصوص.